

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٣٣٣ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر
بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢
لسنة ١٩٥٩ ؛

وعل موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد / يحيى ميخائيل نبا المقيم بمدينة السويس
بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
صدر برأسة الجمهورية في ٦ رجب سنة ١٢٨٢ (٣ ديسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٣٣٤ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر
بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٨٢
لسنة ١٩٥٩ ؛

وعل موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد / جورج خريستو داكوس المقيم بمدينة
بور سعيد بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
صدر برأسة الجمهورية في ٦ رجب سنة ١٢٨٢ (٣ ديسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٣٣١ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر
بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢
لسنة ١٩٥٩ ؛

وعل موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد / ادجار ألين ماجيار المقيم بمدينة الاسكندرية
بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
صدر برأسة الجمهورية في ٦ ربى سنة ١٢٨٢ (٣ ديسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٣٣٢ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر
بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٨٢
لسنة ١٩٥٩ ؛

وعل موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد / سيريلو خريستو أندريرا داكس المقيم بمدينة
القاهرة بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برأسة الجمهورية في ٦ ربى سنة ١٢٨٢ (٣ ديسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر